الأمم المتحدة

A/63/418/Add.1

الجمعية العامة

Distr.: General
12 December 2008

Original: Arabic

الدورة الثالثة والستون

البند ٥٣ (أ) من جدول الأعمال

القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى: تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)

تقرير اللجنة الثانية*

المقرر: السيد أوسان **العود** (اليمن)

أولا - مقدمة

١ - أجرت اللجنة الثانية مناقشة موضوعية بشأن البند ٥٣ من جدول الأعمال (انظر A/63/418، الفقرة ٢). وبت في البند الفرعي (أ) في الجلستين ٢٤ و ٣١، المعقودتين في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر و ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨. ويرد سرد لوقائع نظر اللجنة في البند الفرعي في المحضرين الموجزين ذوي الصلة (A/C.2/63/SR.24 و 31).

ثانيا - النظر في مشاريع القرارات

ألف - مشروعا القرارين A/C.2/63/L.11 و A/C.2/63/L.56

٢ - في الجلسة ٢٤، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ''دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر'' (A/C.2/63/L.11) فيما يلي نصه:

* يصدر تقرير اللجنة بشأن هذا البند في ثلاثة أجزاء تحت الرمز A/63/418 و Add.1 و 2.

161208 161208 08-64727 (A)

''**إن الجمعية العامة**،

'**إذ تشير** إلى قراراتها ٥٢/١٩٣ و ٥٢/١٩٤ المؤرخين ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٩٧ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٨/٢٢١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥٩/٢٤٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٦١/٢١٤ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

''**وإذ تسلم** بضرورة توافر إمكانية الحصول على الخدمات المالية، وبخاصة للفقراء، بما في ذلك إمكانية الحصول على التمويل البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر،

''**وإذ تسلم أيضا** بأن التمويل البالغ الصغر، بما في ذلك برامج الائتمانات البالغة الصغر، قد نجح في إيجاد فرص للعمل الحر المنتج وثبت أنه أداة فعالة في مساعدة الناس على التغلب على الفقر وفي الحد من تعرضهم للأزمات وأدى إلى زيادة مشاركتهم، وبخاصة مشاركة المرأة، في صلب العملية الاقتصادية والسياسية للمجتمع،

''**وإذ تسلم كذلك** بأن غالبية الفقراء في العالم ما زالوا يفتقرون إلى إمكانية الحصول على الخدمات المالية وأنه يوجد طلب كبير على الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر على نطاق العالم،

''**وإذ تضع في اعتبارها** أهمية توافر إمكانية الحصول على أدوات التمويل البالغ الصغر، من قبيل الائتمان والادخار والمنتجات والخدمات المالية الأخرى، للناس الذين يعيشون في فقر،

''**وإذ تضع في اعتبارها أيضا** أن برامج الائتمانات البالغة الصغر قد أفادت المرأة وأسفرت عن تمكينها،

''**وإذ تلاحظ مع التقدير** إنشاء فريق مستشاري الأمم المتحدة المعني بالقطاعات المالية الجامعة بهدف تشجيع إقامة قطاعات مالية جامعة لتلبية احتياجات وطلبات الفقراء في كل مكان، بالاستفادة من وضع 'الكتاب الأزرق' باعتباره أداة لصانعي السياسات الساعين إلى إقامة قطاعات مالية جامعة بشكل أكبر،

''**وإذ تلاحظ** المناسبات التي نظمت لدعم القطاعات المالية الجامعة، بما في ذلك عقد مؤتمر القمة العالمي المعني بالائتمانات البالغة الصغر في هاليفاكس، كندا، في الفترة من ١٢ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

''**وإذ ترحب** بالجهود المبذولة في ميدان حقوق الملكية، وإذ تلاحظ أن تهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات، بما في ذلك وضع نظم قانونية تتسم بالشفافية ووجود أسواق تنافسية، تعزز تعبئة الموارد وإمكانية الحصول على التمويل للناس الذين يعيشون في فقر،

''**وإذ تلاحظ مع التقدير** ما تساهم به المكافآت والجوائز في زيادة تسليط الأضواء على التمويل البالغ الصغر، بما في ذلك الائتمانات البالغة الصغر، وزيادة الوعي بدوره في القضاء على الفقر، ولا سيما منح جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠٠٦،

''١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر؛

''٢ - **ترحب** بالاحتفال الناجح بالسنة الدولية للائتمانات البالغة الصغر، ٢٠٠٥، الذي أتاح فرصة خاصة لإذكاء الوعي وتقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة بشأن الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر؛

''٣ - **تسلم** بأن إمكانية الحصول على التمويل البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر بوسعها أن تسهم في تحقيق أهداف وغايات المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف والغايات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، ولا سيما الأهداف المتصلة بالقضاء على الفقر والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

''٤ - **تُبرز** الحاجة إلى زيادة إمكانية حصول صغار المزارعين في البلدان النامية على الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر، حيث يمكنها أن تُسهم في رفع الإنتاجية الزراعية؛

''٥ - **تسلم** بأن التمويلات البالغة الصغر شهدت نموا هائلا في عدد المستفيدين وتنوع الخدمات المالية المقدمة. وبأنه، إلى جانب الزيادة في عدد المستفيدين وفي المنتجات والخدمات المقدمة، حصلت زيادة كبيرة أيضا في عدد الجهات مقدمة التمويلات البالغة الصغر، بما في ذلك في القطاع العام، وجميعها جهات تتسم بسمة مشتركة هي تقديم الخدمات المالية للفقراء والمحرومين من الناحية

الاجتماعية – الاقتصادية، الذين لا يحصلون عادة على خدمات المؤسسات المالية التقليدية؛

''٦ - **تلاحظ** نقص البيانات الإحصائية المفيدة عن القطاعات المالية الجامعة، ولا سيما برامج التمويل البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر، وبخاصة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتدعو، في هذا الصدد، المجتمع الدولي، وبخاصة الجهات المانحة، إلى دعم البلدان النامية في جمع وحفظ البيانات والمعلومات الإحصائية الضرورية المتعلقة بهذه المسألة، وتحديدا ما يتعلق بتعريف وقياس إمكانية الحصول على الخدمات والمنتجات المالية على المستوى القطري وقياس نوع تلك الخدمات والمنتجات وجودتها واستخدامها على مر الزمن؛

''٧ - **تهيب** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين زيادة دور أدوات التمويل البالغ الصغر، بما في ذلك الائتمانات البالغة الصغر، إلى أقصى حد من أجل القضاء على الفقر وعلى وجه الخصوص تمكين المرأة، وكفالة نشر أفضل الممارسات في قطاع التمويل البالغ الصغر على نطاق واسع؛

''٨ - **تهيب** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين دعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية في بناء قدرات مؤسسات التمويل البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر لتوسيع نطاق منتجاتها وخدماتها، بوسائل منها تحسين سياساتها وإطارها التنظيمي؛

''٩ - **تدعو** الدول الأعضاء إلى النظر في اتخاذ سياسات لكي تيسر توسيع مؤسسات الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر للاستجابة للطلب الشديد غير الملبى لدى الفقراء على الخدمات المالية، بما في ذلك تحديد وإنشاء آليات لتعزيز إمكانية الحصول بشكل مستدام على الخدمات المالية، وتذليل العقبات المؤسسية والتنظيمية، وتوفير حوافز لمؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم هذه الخدمات المالية للفقراء؛

''١٠ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، في إطار البند المعنون 'القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى'.''

٣ - وفي الجلسة ٣١، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار معنون ''دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء

على الفقر'' (A/C.2/63/L.56) قدمه مقرر اللجنة، أوسان العود (اليمن)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.11.

٤ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

٥ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/63/L.56 (انظر الفقرة ١٧، مشروع القرار الأول).

٦ - وقبل اعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.56، أدلى مقرر اللجنة، أوسان العود (اليمن)، ببيان (انظر A/C.2/63/SR.31).

٧ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ببيانات كل من ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، وفرنسا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في الاتحاد الأوروبي) وأنتيغوا وبربودا (باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين) (انظر A/C.2/63/SR.31).

٨ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.56، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.11 بسحبه.

باء - مشروعا القرارين A/C.2/63/L.25 و A/C.2/63/L.58

٩ - في الجلسة ٢٤، المعقودة في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر، عرض ممثل أنتيغوا وبربودا، باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الـ ٧٧ والصين، مشروع قرار بعنوان ''عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)'' (A/C.2/63/L.25) فيما يلي نصه:

''إن الجمعية العامة،

''**إذ تشير** إلى قراراتها ١٩٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٨٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ١٠٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٢٠٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٦٥/٥٧ و ٢٦٦/٥٧ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٢٢/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٧/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠٩/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر

٢٠٠٥ و ٢١٣/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٥/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

”**وإذ تشير أيضا** إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية، الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات بمناسبة عقد مؤتمر قمة الألفية وإلى التزامهم بالقضاء على الفقر المدقع وبتخفيض نسبة من يقل دخلهم اليومي من سكان العالم عن دولار واحد ونسبة الناس الذين يعانون الجوع إلى النصف، بحلول سنة ٢٠١٥،

”**وإذ تشير كذلك** إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥،

”**وإذ تشير** إلى قرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

”**وإذ تشير أيضا** إلى قرارها ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

”**وإذ تشير كذلك** إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين،

”**وإذ يساورها القلق** من الطابع العالمي للفقر وانعدام المساواة، وإذ تؤكد أن القضاء على الفقر والجوع واجب أخلاقي واجتماعي وسياسي واقتصادي على الجنس البشري،

”**وإذ تعيد تأكيد** أن القضاء على الفقر من أعظم التحديات العالمية التي تواجه العالم اليوم، وبخاصة في أفريقيا، وإذ تؤكد أهمية الإسراع بخطى النمو الاقتصادي المستدام الذي يرتكز على قاعدة عريضة، بما في ذلك تهيئة فرص التوظيف والعمل اللائق،

”**وإذ تعرب عن القلق** لانتشار الفقر على نحو أوسع مما كان مقدرا في السابق ولكونه سيزداد تفاقما بفعل الأزمات العالمية، في مجالات المال والأغذية والطاقة، وسيهدد تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

”**وإذ تعرب أيضا عن القلق** لأن عدد سكان العالم الذين يعيشون في فقر أصبح الآن أعلى بكثير مما كان مقدرا في السابق وأن هذه الحالة قد تزداد تدهورا وقد تعرض للخطر، في جملة أمور، المكاسب الإنمائية التي حققتها البلدان النامية

وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، بسبب أزمات المال والأغذية والطاقة المترابطة التي يُفاقم بعضها بعضا، فضلا عن تغير المناخ، وإذ تشدد في هذا الصدد على ضرورة إعارة أولوية قصوى للقضاء على الفقر في الخطط الإنمائية للأمم المتحدة مع التأكيد على أهمية التصدي لأسباب الفقر وتحدياته باتباع استراتيجيات متكاملة ومنسقة ومتماسكة،

"**وإذ تسلم** بأن تعبئة الموارد المالية لأغراض التنمية على الصعيدين الوطني والدولي وفعالية استخدام تلك الموارد أمران أساسيان لإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية دعما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

"**وإذ تسلم أيضا** بما يوفره التعاون فيما بين بلدان الجنوب من إسهامات في الجهود التي تبذلها البلدان النامية للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة،

"**وإذ تعترف** بأن النمو الاقتصادي المطرد، الذي تدعمه زيادة الإنتاجية ووجود بيئة مؤاتية، بما في ذلك الاستثمار العام والخاص وتنظيم المشاريع، ضروري للقضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، والارتقاء بمستوى المعيشة،

"**وإذ تشدد** على الأولوية والضرورة الملحة اللتين أولاهما رؤساء الدول والحكومات للقضاء على الفقر، على نحو ما أعرب عنه في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

"١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)؛

"٢ - **تعيد تأكيد** أن هدف عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) هو أن يجري، بطريقة فعالة ومنسقة، دعم متابعة مدى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا المتصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتنسيق الدعم الدولي لتحقيق هذه الغاية؛

"٣ - **تقرر** أن يكون الموضوع العام لأنشطة عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) هو 'تجديد الالتزام بالقضاء على الفقر: تلبية الحاجة إلى مزيد من التعاون والتضامن الدوليين'؛

”٤ - **تقرر أيضا** تخصيص موضوع فرعي أو مجموعة من المواضيع كل سنتين، بهدف تركيز العقد الثاني على أنشطة محددة للقضاء على الفقر، وتقرر في هذا الصدد أن ’تكون العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع‘ موضوع فترة السنتين ٢٠٠٩-٢٠١٠؛

”٥ - **تؤكد من جديد** أن على كل بلد أن يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنميته وأن السياسات والاستراتيجيات الوطنية لها دور فائق الأهمية في تحقيق التنمية المستدامة، وتسلم بضرورة استكمال الجهود الوطنية ببرامج وتدابير وسياسات عالمية داعمة ترمي إلى توسيع نطاق فرص التنمية المتاحة أمام البلدان النامية، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام السيطرة الوطنية على زمام الأمور والاستراتيجيات والسيادة الوطنية؛

”٦ - **تؤكد** أهمية معالجة أسباب الفقر وتحدياته باتباع استراتيجيات متكاملة ومنسقة ومتماسكة؛

”٧ - **تكرر تأكيد** الحاجة إلى تعزيز الدور القيادي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تشجيع التعاون الدولي لأغراض التنمية، الذي يتسم بأهمية حاسمة للقضاء على الفقر؛

”٨ - **تؤكد** أهمية كفالة الاضطلاع، على المستوى الحكومي الدولي والمستوى المشترك بين الوكالات، بأنشطة متناسقة وشاملة ومتكاملة للقضاء على الفقر، وفقا لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

”٩ - **تشدد على** الدور الحاسم لكل من التعليم النظامي وغير النظامي، ولا سيما التعليم الأساسي والتدريب، وبخاصة الموجه للفتيات، في توفير سبل التمكين لمن يعيشون في فقر، وتعيد، في هذا السياق، تأكيد إطار عمل داكار الذي اعتمده المنتدى العالمي للتعليم، وتسلم بأهمية استراتيجية منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة للقضاء على الفقر، ولا سيما الفقر المدقع، في دعم برامج توفير التعليم للجميع باعتبارها أداة لتحقيق الهدف الإنمائي للألفية بشأن تعميم التعليم الابتدائي بحلول عام ٢٠١٥؛

”١٠ - **تهيب** بالبلدان المانحة أن تواصل إيلاء الأولوية للقضاء على الفقر في برامج وميزانيات المساعدات التي تقدمها، إما على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف؛

”١١ - **تهيب أيضا** بالمجتمع الدولي أن يسارع إلى توفير أدوات جديدة وتوسيع وتعزيز الأدوات القائمة لدعم البلدان النامية لكي يتسنى لها اتقاء الأزمات والتعامل مع الأزمات القائمة، بما فيها أزمة الأغذية، وتحث على أن تكون هذه المساعدة المعجَّلة إضافةً إلى المساعدة الإنمائية الرسمية؛

”١٢ - **تقر** بأن النمو الاقتصادي المطرد أمر لا غنى عنه للقضاء على الفقر والجوع، وبخاصة في البلدان النامية، وتؤكد ضرورة استكمال الجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد بتهيئة بيئة دولية مؤاتية؛

”١٣ - **تقر أيضا** بضرورة إدماج البلدان النامية في الاقتصاد العالمي واستفادتها على نحو منصف من منافع العولمة من أجل أن تبلغ تلك البلدان الغايات المحددة في سياق استراتيجيات التنمية الوطنية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدف المتعلق بالقضاء على الفقر، ومن أجل أن تتسم استراتيجيات القضاء على الفقر بالفعالية؛

”١٤ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يدعم الجهود التي تبذلها البلدان النامية لتنفيذ أهداف العقد من خلال توفير ما يكفي من الموارد المالية القابلة للتنبؤ بها ونقل التكنولوجيا؛

”١٥ - **تعرب عن بالغ القلق** إزاء الاتجاه التنزولي لمستوى المساعدة الإنمائية الرسمية منذ عام ٢٠٠٦ وتلاحظ أنه إذا استمرت الاتجاهات الراهنة على حالها فسوف تعوق بشكل خطير الجهود التي تبذلها البلدان النامية للقضاء على الفقر، وتكرر في هذا الصدد تأكيد أهمية زيادة التمويل المخصص للتنمية، بما في ذلك الحاجة إلى بلوغ الهدف المحدد منذ وقت طويل المتمثل في تخصيص ٠,٧ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدمة إلى البلدان النامية و ٠,٢ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لأقل البلدان نموا بحلول عام ٢٠١٠؛

”١٦ - **تهيب** بوكالات منظومة الأمم المتحدة إدماج القضاء على الفقر في صلب أنشطتها وأن تقدم تقريرا سنويا عن الإجراءات المتخذة لدعم الموضوع العام للعقد الثاني، وتطلب إلى الأمين العام أن يعين مسؤولا يتولى شؤون التنسيق بين الوكالات في هذا الصدد؛

”١٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار، يتضمن خطة عمل مفصلة بشأن تنفيذ أهداف العقد الثاني، بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء؛

”١٨ - **تسلم** بالحاجة إلى تولي الجمعية أولوية قصوى للنظر في البند المتعلق بالقضاء على الفقر في جدول أعمالها، وتقرر في هذا الصدد، إسهاما منها في عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)، أن تعقد اجتماعا رفيع المستوى للجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين، يشارك فيه رؤساء الدول والحكومات ويكرس لمسألة القضاء على الفقر؛

”١٩ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين بندا بعنوان ’تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)‘.“

١٠ - وفي الجلسة ٣١، المعقودة في ١١ كانون الأول/ديسمبر، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار بعنوان ”عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)“ (A/C.2/63/L.58)، قدمه مقرر اللجنة، أوسان العود (اليمن)، بناء على مشاورات غير رسمية أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/63/L.25.

١١ - وفي الجلسة نفسها، أبلغت اللجنة بأن مشروع القرار لا تترتب عليه أي آثار في الميزانية البرنامجية.

١٢ - وفي الجلسة ٣١ أيضا، أدخل ممثل أفغانستان، بصفته ميسرا، تصويبا شفويا على نص مشروع القرار A/C.2/63/L.58 (انظر A/C.2/63/SR.31).

١٣ - وفي الجلسة نفسها أيضا، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.2/63/L.58، بصيغته المصوبة شفويا (انظر الفقرة ١٧، مشروع القرار الثاني).

١٤ - وقبل اعتماد مشروع القرار، أدلى مقرر اللجنة، أوسان العود (اليمن) ببيان (انظر A/C.2/63/SR.31).

١٥ - وبعد اعتماد مشروع القرار، أدلى ممثل الولايات المتحدة الأمريكية ببيان (انظر A/C.2/63/SR.31).

١٦ - وفي ضوء اعتماد مشروع القرار A/C.2/63/L.58، قام مقدمو مشروع القرار A/C.2/63/L.25 بسحبه.

ثالثا – توصية اللجنة الثانية

١٧ – توصي اللجنة الثانية الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين التاليين:

مشروع القرار الأول

دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٥٢/١٩٣ و ٥٢/١٩٤ المؤرخين ١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٥٣/١٩٧ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٨/٢٢١ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، و ٥٩/٢٤٦ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، و ٦١/٢١٤ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تسلم بضرورة توافر إمكانية الحصول على الخدمات المالية، وبخاصة للفقراء، بما في ذلك إمكانية الحصول على التمويل البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر،

وإذ تسلم أيضا بأن التمويل البالغ الصغر، ولا سيما برامج الائتمانات البالغة الصغر، قد نجح في إيجاد فرص للعمل الحر المنتج وثبت أنه أداة فعالة في التغلب على الفقر ومساعدة الفقراء في الحد من تعرضهم للأزمات وزيادة مشاركتهم، وبخاصة مشاركة المرأة، في صلب العمليات الاجتماعية – الاقتصادية والسياسية للمجتمع، وإذ تضع في اعتبارها بأن التمويل البالغ الصغر، ولا سيما الائتمانات البالغة الصغر، قد أفاد المرأة بصفة خاصة وأدى إلى تمكينها،

وإذ تسلم كذلك بأن غالبية الفقراء في العالم ما زالوا يفتقرون إلى إمكانية الحصول على الخدمات المالية وأنه يوجد طلب كبير على الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر على نطاق العالم،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية توافر إمكانية الحصول على أدوات وخدمات التمويل البالغ الصغر، من قبيل الائتمان والادخار والتأمين والتحويلات النقدية والمنتجات والخدمات المالية الأخرى للفقراء،

وإذ تسلم بأن القطاعات المالية الجامعة يمكن أن تتيح للفقراء خدمات ومنتجات مالية مناسبة،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود التي يبذلها فريق مستشاري الأمم المتحدة المعني بالقطاعات المالية الجامعة بهدف تشجيع إقامة هذه القطاعات لتلبية احتياجات وطلبات الفقراء، وإذ تلاحظ أيضا التوصيات التي قدمت في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ والتي تتناول مسائل رئيسية بشأن إقامة قطاعات مالية جامعة،

وإذ تلاحظ الفعاليات التي نظمت لدعم القطاعات المالية الجامعة، بما في ذلك عقد مؤتمر القمة العالمي المعني بالائتمانات البالغة الصغر في هاليفاكس، كندا، في الفترة من ١٢ إلى ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦،

وإذ ترحب بالجهود المبذولة في ميدان حقوق الملكية، وإذ تلاحظ بأن تهيئة بيئة مؤاتية على جميع المستويات، بما في ذلك وضع آليات تنظيمية شفافة ووجود أسواق تنافسية، تعزز تعبئة الموارد وإمكانية حصول الفقراء على التمويل،

وإذ تلاحظ مع التقدير ما تساهم به المكافآت والجوائز في زيادة تسليط الأضواء على التمويل البالغ الصغر، بما في ذلك الائتمانات البالغة الصغر، وزيادة الوعي بدوره في القضاء على الفقر، ولا سيما منح جائزة نوبل للسلام لعام ٢٠٠٦،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن دور الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر في القضاء على الفقر[(١)]؛

٢ - **ترحب** بالاحتفال الناجح بالسنة الدولية للائتمانات البالغة الصغر في عام ٢٠٠٥، الذي أتاح فرصة خاصة لإذكاء الوعي وتقاسم أفضل الممارسات والدروس المستفادة بشأن الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر؛

٣ - **تسلم** بأن إمكانية الحصول على التمويل البالغ الصغر والائتمانات البالغة الصغر بوسعها أن تسهم في تحقيق أهداف وغايات المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، بما في ذلك الأهداف والغايات الواردة في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية[(٢)]، ولا سيما الأهداف المتصلة بالقضاء على الفقر والمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛

٤ - **تُبرز** الحاجة إلى زيادة إمكانية الحصول في البلدان النامية، ولا سيما من طرف صغار المزارعين، على التمويل البالغ الصغر، بما في ذلك الائتمانات البالغة الصغر، وهو ما من شأنه الإسهام في رفع الإنتاجية الزراعية والتنمية الريفية؛

---

(١) A/63/159.

(٢) انظر القرار ٥٥/٢.

٥ - **تبرز أيضا** أهمية تعزيز القطاعات المالية المحلية كمصدر من مصادر رأس المال عن طريق جعلها قطاعات جامعة، وبالتالي زيادة إمكانية الحصول على الخدمات المالية؛

٦ - **تسلم** بأن التمويل البالغ الصغر شهد نموا هائلا في عدد المستفيدين وتنوع الخدمات المالية المقدمة وبأنه، إلى جانب الزيادة في عدد المستفيدين وكذلك في المنتجات والخدمات المقدمة، حصلت زيادة كبيرة أيضا في عدد الجهات المقدمة للتمويل البالغ الصغر من القطاعين العام والخاص، التي يجمعها قاسم مشترك هو تقديم الخدمات المالية للفقراء والمحرومين من الناحية الاجتماعية - الاقتصادية، وكذلك أصحاب المشاريع الصغرى الذين لا يحصلون عادة على خدمات المؤسسات المالية التقليدية أو لا يحصلون على خدمات كافية منها؛

٧ - **تلاحظ** أنه، على الرغم من التقدم المحرز، لا يزال هناك نقص في البيانات الإحصائية المفيدة عن القطاعات المالية الجامعة، ولا سيما برامج الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر، وبخاصة على الصعيدين الوطني والإقليمي، وتدعو، في هذا الصدد، المجتمع الدولي، وبخاصة الجهات المانحة، إلى دعم البلدان النامية في جمع وحفظ البيانات والمعلومات الإحصائية الضرورية المتعلقة بهذه المسألة، وتحديدا ما يتعلق بتعريف وقياس إمكانية الحصول على الخدمات والمنتجات المالية على المستوى القطري وقياس نوع تلك الخدمات والمنتجات وجودتها واستخدامها على مر الزمن؛

٨ - **تهيب** بالدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين تعزيز دور أدوات التمويل البالغ الصغر، بما في ذلك الائتمانات البالغة الصغر، إلى أقصى حد من أجل القضاء على الفقر وعلى وجه الخصوص تمكين المرأة وسكان الأرياف، وكفالة نشر أفضل الممارسات في قطاع التمويل البالغ الصغر على نطاق واسع؛

٩ - **تدعو** الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة ومؤسسات بريتون وودز ومصارف التنمية الإقليمية وغيرها من أصحاب المصلحة المعنيين إلى تقديم دعم مالي وتقني منسق للجهود التي تبذلها البلدان النامية في بناء قدرات مؤسسات الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر لتوسيع نطاق منتجاتها وخدماتها، بوسائل منها تحسين سياساتها وإطارها التنظيمي؛

١٠ - **تدعو أيضا** الدول الأعضاء إلى النظر في اتخاذ سياسات لكي تيسر توسيع مؤسسات الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر للاستجابة للطلب الشديد غير الملبى لدى الفقراء على الخدمات المالية، بما في ذلك تحديد وإنشاء آليات لزيادة إمكانية الحصول بشكل مستدام على الخدمات المالية، وتذليل العقبات المؤسسية والتنظيمية،

والتشجيع على محو الأمية المالية، وتوفير حوافز لمؤسسات التمويل البالغ الصغر التي تستوفي المعايير الوطنية لتقديم هذه الخدمات المالية السليمة للفقراء؛

١١- **تشجع** الدول الأعضاء على اعتماد أطر تنظيمية مالية متماسكة، بطرق منها التشاور مع الجهات المقدمة للتمويل البالغ الصغر، وهي أطر يمكن أن توفر حماية فعالة لاستقرار نظمها المالية الوطنية وزيادة إمكانية حصول الفقراء وأصحاب المشاريع الصغرى والصغيرة على الخدمات المالية، وكذلك على حماية المستهلكين، ولا سيما الفقراء. وفي هذا الصدد، تدعو الشركاء في التنمية إلى دعم جهود البلدان النامية لدعم برامج تنمية الأعمال الحرة، لفائدة جهات منها المؤسسات الصغرى والصغيرة والمتوسطة الحجم؛

١٢- **تسلم** بأن الأزمة المالية الراهنة يمكن أن تؤثر سلبا على التدفقات المالية إلى مؤسسات الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر، وكذلك على الخدمات التي تقدمها إلى الفقراء وتؤكد على ضرورة حماية هذه الأدوات، حسب الاقتضاء، من أي نقص محتمل في الائتمانات؛

١٣- **تقرر** تكريس جلسة عامة واحدة في دورتها الخامسة والستين للنظر في نتائج السنة الدولية للائتمانات البالغة الصغر ومتابعتها، وذلك بهدف توسيع وتعميق المناقشة حول الائتمانات البالغة الصغر والتمويل البالغ الصغر والقطاعات المالية الجامعة؛

١٤ - **تطلب** من الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تنفيذ هذا القرار إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين، في إطار البند المعنون ''القضاء على الفقر وقضايا إنمائية أخرى''.

مشروع القرار الثاني

عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ١٩٦/٤٧ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ و ١٨٣/٤٨ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ و ١٠٧/٥٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ و ٢٠٧/٥٦ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٦٥/٥٧ و ٢٦٦/٥٧ المؤرخين ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٢٢/٥٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٤٧/٥٩ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٠٩/٦٠ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢١٣/٦١ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٠٥/٦٢ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير أيضا إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية، الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات بمناسبة انعقاد مؤتمر قمة الألفية[(١)]، وإلى الالتزام الدولي بالقضاء على الفقر المدقع وبتخفيض نسبة من يقل دخلهم اليومي من سكان العالم عن دولار واحد ونسبة الذين يعانون الجوع إلى النصف، بحلول سنة ٢٠١٥،

وإذ تشير كذلك إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[(٢)]،

وإذ تشير إلى قرارها ٢٦٥/٦٠ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ المتعلق بمتابعة النتائج المتعلقة بالتنمية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، بما يشمل الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٦/٦١ المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ المتعلق بتعزيز المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ ترحب بالمناقشات المتعلّقة بالفقر التي تجرى خلال الاستعراضات الوزارية السنوية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، والتي تقوم بدور هام في دعم تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)،

---

(١) انظر القرار ٢/٥٥.

(٢) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تشير إلى نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية[٣] ودورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين[٤]،

وإذ تعرب عن القلق لأنه بعد انقضاء عقد الأمم المتحدة الأول للقضاء على الفقر (١٩٩٧-٢٠٠٦) وقطع منتصف الطريق نحو بلوغ الموعد المستهدف لتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في عام ٢٠١٥، فإنه وإن شهدت بعض المناطق تقدّما في مجال الحد من الفقر، فإن هذا التقدّم لا يجري على نسق واحد، ثم إن عدد من يعيشون في الفقر لا يزال في ازدياد في بعض البلدان، ويشكّل النساء والأطفال أغلبية الفئات المتضررة، وبخاصة في أقل البلدان نموا، ولا سيما في أفريقيا جنوب الصحراء الكبرى،

وإذ تسلم بأن معدّلات النمو الاقتصادي تتفاوت من بلد إلى آخر وبأنه يجب التصدي لأوجه التفاوت هذه بإجراءات منها تعزيز النمو المراعي لمصالح الفقراء وتعزيز الحماية الاجتماعية،

وإذ يساورها القلق من الطابع العالمي للفقر وانعدام المساواة، وإذ تؤكد أن القضاء على الفقر والجوع واجب أخلاقي واجتماعي وسياسي واقتصادي على الجنس البشري،

وإذ تعيد تأكيد أن القضاء على الفقر هو من أعظم التحديات العالمية التي تواجه العالم اليوم، وبخاصة في أفريقيا وفي أقل البلدان نموّا، وإذ تؤكد أهمية الإسراع بخطى النمو الاقتصادي المستدام والشامل للجميع الذي يرتكز على قاعدة عريضة، بما في ذلك تحقيق العمالة المنتجة الكاملة وتوفير العمل اللائق،

وإذ تعرب عن القلق لأن عدد من يعيشون في الفقر أكبر مما كان مقدرا في السابق[٥] على الرغم مما أحرز من تقدم ملموس، ولأن الأزمة المالية وأزمة انعدام الأمن الغذائي الراهنتين وأسعار الطاقة التي يتعذر التنبّؤ بها، هي أمور قد تمثل تحديات جمّة أمام تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تسلم بأن حشد الموارد المالية لأغراض التنمية على الصعيدين الوطني والدولي والاستخدام الفعال لتلك الموارد هما أمران أساسيان لقيام شراكة عالمية من أجل التنمية دعما لتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية،

---

(٣) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية، كوبنهاغن، ٦-١٢ آذار/مارس ١٩٩٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.96.IV.8)، الفصل الأول، القرار ١، المرفقان الأول والثاني.

(٤) القرار دإ-٢/٢٤، المرفق.

(٥) استنادا إلى تقديرات البنك الدولي المحسوبة في آب/أغسطس ٢٠٠٨، على أساس خط الفقر المنقح.

وإذ تسلم أيضا بما يوفره التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي من إسهامات في الجهود التي تبذلها البلدان النامية للقضاء على الفقر وتحقيق التنمية المستدامة،

وإذ تعترف بأن الحوكمة الرشيدة على الصعيدين الوطني والدولي والنمو الاقتصادي المطّرد والشامل للجميع والمدعوم بالعمالة الكاملة والعمل اللائق، وزيادة الإنتاجية ووجود بيئة مؤاتية، بما في ذلك الاستثمار العام والخاص وتنظيم المشاريع، هي أمور ضرورية للقضاء على الفقر وتحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، والارتقاء بمستويات المعيشة، وبأن المبادرات المتعلقة بالمسؤولية الاجتماعية للشركات، تقوم بدور هام في تعظيم أثر الاستثمار العام والخاص،

وإذ تشدد على الأولوية والضرورة الملحة اللتين أولاهما رؤساء الدول والحكومات للقضاء على الفقر، على نحو ما أعرب عنه في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي،

١ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام عن تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)[٦]؛

٢ - **تعيد تأكيد** أن هدف عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) هو أن يجري، بطريقة فعالة ومنسقة، دعم متابعة مدى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا المتصلة بالقضاء على الفقر، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، وتنسيق الدعم الدولي لتحقيق هذه الغاية؛

٣ - **تعيد أيضا تأكيد** أن على كل بلد أن يتحمل المسؤولية الرئيسية عن تنميته وأن السياسات والاستراتيجيات الوطنية لها دور فائق الأهمية في تحقيق التنمية المستدامة والقضاء على الفقر، وتسلم بضرورة استكمال الجهود الوطنية الفعّالة المعززة ببرامج وتدابير وسياسات دولية داعمة ملموسة وفعّالة بهدف توسيع نطاق فرص التنمية المتاحة أمام البلدان النامية، مع مراعاة الظروف الوطنية وكفالة احترام السيطرة الوطنية على زمام الأمور والاستراتيجيات والسيادة الوطنية؛

٤ - **تشدد** على ضرورة إيلاء الأولوية العليا للقضاء على الفقر في إطار خطة الأمم المتحدة للتنمية، وتؤكد في الوقت ذاته على أهمية معالجة أسباب الفقر وتحدياته باتباع استراتيجيات متكاملة ومنسقة ومتماسكة على المستويين الوطني والحكومي الدولي والمستوى المشترك بين الوكالات؛

---

(٦) A/63/190.

٥ - **تكرر تأكيد** الحاجة إلى تعزيز الدور القيادي الذي تضطلع به الأمم المتحدة في تشجيع التعاون الدولي لأغراض التنمية، الذي يتسم بأهمية حاسمة للقضاء على الفقر؛

٦ - **تؤكد** أهمية كفالة الاضطلاع، على المستويين الوطني والحكومي الدولي والمستوى المشترك بين الوكالات، بأنشطة متناسقة وشاملة ومتكاملة للقضاء على الفقر، وفقا لنتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما؛

٧ - **تشدد** على أن التعليم والتدريب هما من العوامل الحاسمة لتمكين أولئك الذين يعيشون في الفقر، وتسلّم في الوقت ذاته بتعقد التحدي المتمثل في القضاء على الفقر؛

٨ - **تهيب** بالمجتمع الدولي أن يواصل إيلاء الأولوية للقضاء على الفقر، وبالبلدان المانحة التي بوسعها دعم الجهود الوطنية الفعّالة التي تبذلها البلدان النامية في هذا الصدد أن تقوم بذلك، من خلال توفير موارد مالية كافية ويمكن التنبؤ بها، إما على أساس ثنائي أو متعدد الأطراف؛

٩ - **تعترف** بالجهود التي تبذلها البلدان المتقدمة النمو في سبيل زيادة مساعدتها للتنمية، بما في ذلك التزام بعض البلدان المتقدّمة النمو بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية؛ غير أنها تلاحظ مع القلق الانخفاض العام في المساعدة الإنمائية الرسمية في عامي ٢٠٠٦ و ٢٠٠٧، وتدعو إلى الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بالمساعدة الإنمائية الرسمية، بما فيها الالتزامات التي قطعها على نفسه العديد من البلدان المتقدّمة النمو بتحقيق هدف تخصيص نسبة ٠,٧ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٥ وببلوغ هدف تخصيص نسبة ٠,٥ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية بحلول عام ٢٠١٠، وكذلك ببلوغ هدف تخصيص نسبة تتراوح بين ٠,١٥ و ٠,٢٠ في المائة من الدخل القومي الإجمالي للمساعدة الإنمائية الرسمية المقدّمة إلى أقل البلدان نموا؛ وتحث البلدان المتقدّمة النمو التي لم تقم بعد ببذل جهود ملموسة في هذا الصدد وفقا للالتزامات التي تعهّدت بها، القيام بذلك؛

١٠ - **ترحب** بما بُذل مؤخرا من جهود واتخذ من مبادرات لتحسين نوعية المعونة وزيادة أثرها، بما في ذلك إعلان باريس بشأن فعالية المعونة وبرنامج عمل أكرا[٧]، وبعقد العزم على اتخاذ إجراءات ملموسة وفعّالة وآنية لتنفيذ جميع الالتزامات المتفق عليها بخصوص فعالية المعونة، مع رصد واضح وتحديد واضح للمواعيد النهائية، وذلك بسبل منها مواصلة مواءمة المساعدة مع استراتيجيات البلدان، وبناء القدرات المؤسسية، وتخفيض تكاليف المعاملات، وإلغاء الإجراءات البيروقراطية، وإحراز التقدّم في إزالة الشروط المقيدة للمعونة،

(٧) A/63/539، المرفق.

وتعزيز القدرة الاستيعابية والإدارة المالية لدى البلدان المستفيدة وتقوية التركيز على نتائج التنمية؛

١١ - **تسلم** بأن النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع ضروري للقضاء على الفقر والجوع، وبخاصة في البلدان النامية، وتؤكد ضرورة استكمال الجهود الوطنية المبذولة في هذا الصدد بتهيئة بيئة دولية مؤاتية؛

١٢ - **تسلم أيضا** بأنه لكي تبلغ البلدان النامية الأهداف المحددة في سياق استراتيجيات التنمية الوطنية الرامية إلى تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما فيها الأهداف الإنمائية للألفية، ولا سيما الهدف المتعلق بالقضاء على الفقر المدقع، ولكي تكون استراتيجيات القضاء على الفقر هذه فعالة، فلا بد للبلدان النامية من أن تعزيز جهودها الرامية إلى الاندماج في الاقتصاد العالمي لكي تشارك في منافع العولمة؛

١٣ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يعيّن منسّقا من داخل منظومة الأمم المتحدة لتنسيق تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) بالتشاور الوثيق مع الدول الأعضاء؛

١٤ - **ترى** أن يكون ''تحقيق العمالة الكاملة وتوفير العمل اللائق للجميع'' هو موضوع عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧) المقرر استعراضه في الدورة الخامسة والستين للجمعية العامة، وتطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في تلك الدورة تقريرا يعرض فيه بالتفصيل استجابة منظومة الأمم المتحدة في الوقت الراهن لهذا الموضوع؛

١٥ - **تسلّم** بالحاجة إلى أن تولي الجمعية العامة الأولوية العليا لنظرها في البند المتعلق بالقضاء على الفقر في جدول أعمالها، وتقرر، في هذا الصدد، إسهاما منها في عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر (٢٠٠٨-٢٠١٧)، أن تعقد اجتماعا للجمعية العامة خلال دورتها الثامنة والستين على أرفع مستوى سياسي ملائم، يرتكز على عملية استعراض الموضوع المخصص لمسألة القضاء على الفقر، وتؤكد ضرورة عقد الاجتماع والقيام بالأنشطة التحضيرية بحيث تظل في حدود مستوى الميزانية المقترح من قبل الأمين العام لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، وعلى ضرورة تنظيمها بأقصى درجات الفعالية والكفاءة؛

١٦ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والستين بندا بعنوان ''تنفيذ عقد الأمم المتحدة الثاني للقضاء على الفقر''، وتطلب إلى الأمين العام أن يُطلع الدول الأعضاء شفويا على التقدّم المحرز في تنفيذ الجهود المتعلقة بموضوع العقد الثاني.